

صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)

anb capital Opportunistic Fund (Shariah)

صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في أسهم الشركات السعودية المتوافقة مع المعايير الشرعية

anb capital

شركة العربي المالية

مدير الصندوق

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها، ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثلته.
- شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة للأنحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار.
- على جميع المشتركين والراغبين في الاستثمار قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهم ما جاء فيها قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري. لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.
- تم اعتماد صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعيّنة لصندوق الاستثمار.

جدول المحتويات

3	ملخص الصندوق
4	المصطلحات والتعريفات
6	1- صندوق الاستثمار
6	2- النظام المطبق
6	3- سياسات الاستثمار وممارساته
9	4- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
12	5- آلية تقييم المخاطر
12	6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
12	7- قيود / حدود الاستثمار
13	8- العملة
13	9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
16	10- التقييم والتسعير
17	11- التعاملات
19	12- سياسة التوزيع
19	13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
20	14- سجل مالكي الوحدات
20	15- اجتماع مالكي الوحدات
21	16- حقوق مالكي الوحدات
22	17- مسؤولية مالكي الوحدات
22	18- خصائص الوحدات
22	19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
22	20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار
23	21- مدير الصندوق
24	22- مشغل الصندوق
25	23- أمين الحفظ
26	24- مجلس إدارة الصندوق
28	25- لجنة الرقابة الشرعية
29	26- مستشار الاستثمار
31	27- الموزع
31	28- مراجع الحسابات
31	29- أصول الصندوق
32	30- معالجة الشكاوى
32	31- معلومات أخرى
32	32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق
33	33- إقرار من مالك الوحدات

ملخص الصندوق

صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)

اسم الصندوق

صندوق أسهم مفتوح مطروح طرحاً عام	فئة الصندوق / نوع الصندوق
شركة العربي المالية	مدير الصندوق
هو صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية ويهدف إلى تحقيق نمو على رأس المال على المدى الطويل.	أهداف الصندوق
مرتفع	مستوى المخاطر
الحد الأدنى للاشتراك 2,000 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
الحد الأدنى للاسترداد 1,000 ريال سعودي	والحد الأدنى للاسترداد
الأحد والاربعاء	أيام التعامل / التقييم
الاثنين والخميس	أيام الإعلان
يحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد	موعد دفع قيمة الاسترداد
10 ريالاً سعودية	سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الإسمية)
الريال السعودي	عملة الصندوق
مفتوح المدة	مدة الصندوق
2023/5/1 م	تاريخ بداية الصندوق
صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 21 / 12 / 2022 م وتم إجراء آخر تحديث لها في 2023/10/29م	تاريخ إصدار الشروط والأحكام
لا يوجد	رسوم الاسترداد المبكر
مؤشر (S&P) ستاندارد آند بورز للأسهم المتوافقة مع الشريعة (عائد السعر) كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق فقط.	المؤشر الاسترشادي
شركة العربي المالية	اسم مشغل الصندوق
شركة البلاد للاستثمار	اسم أمين الحفظ
شركة إرنست آند يونغ	اسم مراجع الحسابات
1.75% سنوياً من صافي قيمة الأصول	رسوم إدارة الصندوق
رسوم الاشتراك بحد أقصى 2.00% ولا يوجد رسوم استرداد	رسوم الاشتراك والاسترداد
0.03% سنوياً من صافي قيمة استثمارات الصندوق ماعدا النقدية	رسوم أمين الحفظ
تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات	مصاريف التعامل
يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.	رسوم ومصاريف أخرى كحد أقصى 1.00%

• المصطلحات والتعريفات

الصندوق	صندوق العربي المالية للفرص، هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 07072-37 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.
السوق	السوق المالية السعودية (تداول)
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (البنك العربي الوطني) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
يوم العمل	أي يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها في المملكة العربية السعودية.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة لغرض الاشتراك والاسترداد ويكون يومي الاحد والاربعاء من كل أسبوع وفي حالة لم يكن ذلك يوم عمل فإن يوم التقييم هو يوم العمل التالي لذلك اليوم.
مالك الوحدة/المستثمر/العمليل / المشتركين/الوحدات	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
حصة الملاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.	
برنامج الاشتراك المنتظم	هو برنامج لدى مدير الصندوق يتيح للمستثمرين استثمار مبالغ محددة وذلك على فترات منتظمة من خلال الاستقطاع المنتظم من حساباتهم الاستثمارية لدى مدير الصندوق.
المُصدر / المُصدرة	الشخص الذي يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.
المصروفات الإدارية	المصروفات التي تشمل رسوم تعامل ومصروفات رقابية بالإضافة إلى مصاريف نشر التقارير المالية.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقاً لصادفي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
حقوق التصويت	جميع حقوق التصويت المرتبطة بأسهم شركة يستثمر فيها الصندوق ويمكن ممارستها من خلال جمعية عمومية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التي يتم طرحها لأول مرة بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.

<p>تعني الأسهم المتبقية والتي لم يتم تغطيتها / الاكتتاب بها من خلال عمليات الطرح الأولي وحقوق الأولوية في سوق الأسهم السعودي.</p>	<p>الاكتتابات المتبقية</p>
<p>النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.</p>	<p>نموذج طلب الاشتراك</p>
<p>الودائع والمرابحات وصناديق أسواق النقد بالريال السعودي والمصدرة من بنوك سعودية خاضعة ومرخصة من البنك المركزي السعودي أو بنوك خليجية خاضعة لإشراف وتنظيم هيئة رقابية مماثلة</p>	<p>أدوات أسواق النقد</p>
<p>عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.</p>	<p>عضو مجلس إدارة مستقل</p>
<p>يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكو الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما. - أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق العام المغلق. - زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق العام المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كليهما. - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق. 	<p>التغيير الأساسي</p>
<p>يُقصد بـ "التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الثانية والسنتين من لائحة صناديق الاستثمار.</p>	<p>التغيير غير الأساسي</p>
<p>حالات الأزمات الاقتصادية الحادة والاضطرابات السياسية أو الحالات الأخرى التي يؤدي حدوثها إلى تراجع حاد في الاسواق المالية، وفي حال إعادة توزيع المراكز الاستثمارية لمحفظه لصندوق</p>	<p>الظروف الاستثنائية</p>

1- صندوق الاستثمار

- (أ) صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)، صندوق أسهم مفتوح عام
(ب) صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2022/12/21م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 29 / 10 / 2023 م
(ج) وتمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 2022/12/21 م
(د) الصندوق مفتوح المدة

2- النظام المطبق

تخضع هذه الشروط والأحكام وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. وأي نزاع ينشأ فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام أو بأي استثمار في الصندوق يتم إحالته إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

هو صندوق أسهم عام مفتوح يهدف إلى تحقيق نمو على رأس المال المستثمر على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار بشكل رئيسي في الأسهم العامة بما في ذلك أسهم الطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية الرئيسية (تداول) والسوق الموازي (نمو) والأسواق الخليجية.

(ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

لغرض تحقيق أهداف الصندوق وبأقصى منفعة ممكنة فيمكن للصندوق الاستثمار في المجالات التالية وبما لا يتنافى مع القيود الاستثمارية في لائحة صناديق الاستثمار والمتوافقة مع الضوابط الشرعية:

- أسهم الشركات السعودية المتداولة في سوق الأسهم السعودية الرئيسية والسوق الموازية.
- أسهم الشركات السعودية في مرحلة ما قبل الطرح الأولي في سوق الأسهم السعودية (أسهم الملكية الخاصة).
- أسهم الشركات الخليجية المتداولة في أسواق الأسهم الخليجية.
- حقوق الأولوية المتداولة والمتبقي من عرض الطروحات الخاص Rump Offering
- الاكتتابات الأولية في سوق الأسهم السعودية والأسواق الخليجية
- صناديق المؤشرات المتداولة.
- الصناديق العقارية المتداولة (رئب)
- صناديق الاستثمار المقفلة المتداولة
- أدوات أسواق النقد والصكوك المصدرة من أطراف نظيره في المملكة العربية السعودية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية وخاضعة ومرخصة من هيئة رقابية مماثلة، والمصنفة تصنيف أئتماني BBB "حسب تصنيف خليجية خاضعة ومرخصة من هيئات رقابية مماثلة، والمصنفة تصنيف أئتماني BBB "حسب تصنيف ستاندرز أند بورز أو ما يعادله من شركات تصنيف أئتماني معتمدة أخرى" ، وفي حالة عدم توفر تصنيف أئتماني لبعض تلك الأطراف المصدرة أو لأدوات أسواق النقد والصكوك سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم تلك الأوراق المالية قبل اتخاذ القرار الاستثماري بما يشمل ذلك من تحليل أئتماني للمصدر وبحيث لا تتجاوز الاستثمارات في أدوات أسواق النقد والصكوك غير المصنفة تصنيف أئتماني 30% من صافي قيمة أصول الصندوق
- الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار التي تقوم بشكل رئيسي بالاستثمار في المجالات الاستثمارية أعلاه والتي تشمل وحدات الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق، وبما لا يتنافى مع متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

ج) سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، او في صناعة مجموعة من القطاعات، او في بلد معين او منطقة جغرافية معينة، تشمل الحد الأدنى والاقصى لتلك الأوراق المالية:

سيعمل مدير الصندوق على اختيار أفضل الأسهم من ناحية استثمارية بناءً على الدراسات والأبحاث التي يقوم بها قسم الأبحاث في إدارة الأصول ولن يعتمد مدير الصندوق على أوزان المؤشر في تنفيذ استراتيجية او تركيز استثمار وستكون وفقاً لما يراه مدير الصندوق مناسباً، حيث سيقوم مدير الصندوق بالاعتماد على سياسة استثمارية مرنة تتيح له إمكانية تركيز استثمارات في فئات متنوعة من الأوراق المالية مع التركيز جغرافياً وبشكل أساسي على الاستثمارات المحلي ومن ثم الاستثمارات الخليجية. كما هو موضح أدناه.

د) جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثماري

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والخليجية (تشمل الطروحات الأولية وحقوق الأولوية المتداولة) الرئيسي والموازي. وصناديق المؤشرات المتداولة والصناديق العقارية المتداولة وصناديق الاستثمار المقفلة المتداولة.	50%*	100%
أسهم الشركات السعودية في فترة ما قبل الطرح الأولى (أسهم الملكية الخاصة).	0%	10%
أدوات وصناديق أسواق النقد.	0%	50%
الصكوك وصناديق الصكوك.	0%	50%
وحدات صناديق الاستثمار الأخرى.	0%	10%

*في حال الظروف الاستثنائية قد يضطر مدير الصندوق إلى رفع السيولة النقدية إلى 100% ويجوز له تخصيص كافة أصول الصندوق نقداً أو في صفقات أسواق النقد قصيرة الأجل بالريال السعودي.

هـ) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشترى ويبيع الصندوق فيها استثماراته

يستثمر الصندوق في أسواق الأوراق المالية السعودية والخليجية

و) إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار

يجوز أن يقوم مدير الصندوق - حسب تقديره المطلق لما يراه مناسباً - بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمراً مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئياً أو كلياً متى اعتبر ذلك مناسباً على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق.

ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية

- سيقوم مدير الصندوق بتقييم الأوراق المالية المستهدفة والبحث عن أفضل الفرص للاستثمار من خلال التحليل الأساسي لتلك الأوراق المالية وتقييم الفرص الاستثمارية بناءً على البيانات والنسب المالية للتنبؤ بنتائجها المستقبلية وفرص النمو فيها على المدى المتوسط والطويل. حيث يتم اتخاذ قرارات الاستثمار في الصندوق بتقييم الفرص المتاحة من خلال توصيات المحللين الماليين، وبعد أن يتم إجراء تحليل كمي لتلك الأوراق بناءً على مؤشرات أساسية مثل مكرر الربحية ومكرر القيمة الدفترية ونسبة الربح الموزع إلى السعر ومعدل العائد على حقوق المساهمين وغير ذلك من النسب المالية، بالإضافة إلى تحليل بيانات الاقتصاد الكلي والوضع العام للقطاع أو الصناعة الذي تنتمي إليها الأوراق المالية المستهدفة بهدف الوصول إلى تقييم عادل لها، ودعم القرارات الاستثمارية باختيار التوقيت في الظروف المناسبة لتنفيذ القرار.
- سيعتمد مدير الصندوق في اتخاذ قرارات الاستثمار في أدوات أسواق النقد والصكوك المصدرة من أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، خاضعة ومرخصة من البنك

المركزي السعودي ساما أو مع أطراف نظيرة خليجية مرخصة من هيئات رقابية مماثلة، على الأدوات ذات تصنيف ائتماني BBB "حسب تصنيف ستاندرز أند بورز أو ما يعادله من شركات تصنيف ائتماني معتمدة أخرى" وفي حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لبعض تلك الأطراف المصدرة أو لأدوات أسواق النقد والصكوك سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم تلك الأوراق المالية قبل اتخاذ القرار الاستثماري حيث لا تتجاوز الاستثمارات في أدوات أسواق النقد الصكوك غير المصنفة 30% من صافي قيمة أصول الصندوق

- يمكن لمدير الصندوق استخدام التمويل كإحدى استراتيجيات الاستثمار الأساسية لتعظيم عوائد الصندوق، حيث يحق له الحصول على تمويل بحد أقصى 15% من صافي قيمة أصول الصندوق وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.

(ح) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

(ط) أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(ي) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق آخرون

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى على ألا يتجاوز المبلغ المستثمر في صندوق آخر عن 25% من صافي أصول الصندوق. كما لا يجوز امتلاك الصندوق لنسبة تزيد على 20% من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تملك وحداته. وفي حال تم الاستثمار في صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق فسيراعي مدير الصندوق عدم احتساب رسوم مضاعفة على تلك الاستثمارات

(ك) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض

بمقتضى شروط وأحكام الصندوق يفوض المشترك مدير الصندوق بالقيام حسب تقديره المطلق بتوفير تمويل إلى الحد المسموح به حسب لائحة صناديق الاستثمار من أي بنك تجاري مرخص له من قبل البنك المركزي السعودي بمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية، وذلك لاستخدامها فيما يتعلق بالصندوق في تلبية متطلبات السيولة القصيرة الأجل. ولن يتجاوز التمويل ما نسبته 15% وبحد أقصى ثلاثة أشهر من صافي قيمة أصول الصندوق ويستثنى من ذلك الاقتراض من مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة. وقد يقوم الصندوق بوضع ضمانات مقابل أية تسهيلات ائتمانية أو قروض قد يحصل عليها.

(ل) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

لن تزيد نسبة التعامل مع أي طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

(م) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

سنتكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:

- التأكد من وجود سيولة كحد أقصى للوفاء بأية التزامات ناشئة على الصندوق أو طلبات استرداد
- الالتزام باتباع استراتيجيات استثمارية لتحقيق أهداف الصندوق ومراجعة تلك الاستراتيجيات بشكل مستمر، وتجنب أية مخاطر غير مرتبطة بأهداف الصندوق
- يلتزم الصندوق بالمجال الاستثماري المحدد له كما هو محدد بالمادة (40) (مجالات الاستثمارات)، والالتزام بقيود الاستثمار كما هو محدد بالمادة (41) (قيود الاستثمار)، وأية قيود استثمارية أخرى في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(ن) المؤشر الاسترشادي

سيتم استخدام مؤشر (S&P) ستاندارد آند بورز للأسهم المتوافقة مع الشريعة (عائد السعر) كمرجع للمقارنة مع أداء الصندوق فقط، بدون ان تكون أوزان الأوراق المالية للمؤشر ملزمة لاستثمارات الصندوق.

(س) عقود المشتقات

لن يستثمر الصندوق في عقود المشتقات

(ع) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار الواردة في المادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار.

4- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- نظراً لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المرتفعة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق
- لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلاً على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.
- لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو اداؤه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً مضموناً لدى مدير الصندوق أو البنك العربي الوطني أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.
- مالك الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير.
- المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر الأسهم ومخاطر السوق، يستثمر الصندوق بصورة أساسية في الأسهم المتداولة والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث أن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

المخاطر الائتمانية، المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة استثمار أموال (بصفة صفقات مرابحة أو ما في حكمها) لدى طرف ثالث، من خلال الاستثمار المباشر أو في صناديق النقد والمتاجرة وما في حكمها وفي حالة اخفاق المدين في الوفاء بالتزاماته فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر السياسية، قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية، الشركات المستثمر فيها وصناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة أو صندوق ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين، وبالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة أو الصندوق مما يؤدي لتأثر استثمارات مالكي الوحدات سلباً بتلك المخاطر.

مخاطر تركيز الاستثمارات، في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركيز عالي من حيث الاستثمار في قطاع أو سهم شركة معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في ذلك القطاع أو السهم. قد يؤدي ذلك إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً.

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى، من الممكن أن تتعرض الصناديق التي قد يستثمر بها الصندوق إلى نفس المخاطر المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صناديق الاستثمار الواردة في الفقرة (4-و) من هذه الشروط والأحكام

مخاطر انخفاض الاكتتابات العامة الأولية، من المحتمل أن ينخفض عدد الاكتتابات العامة الأولية المتاحة لصناديق الاستثمار، مما قد يقلل من فرص الصندوق الاستثمارية والذي من شأنه أن يؤثر على أداء الصندوق وحملة الوحدات.

مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية، إن الاستثمار في حقوق الأولوية أو امتلاك أسهم في الشركة التي تطرح حق الأولوية قد يتسبب في حدوث خسائر جوهرية للصندوق، حيث أن نسبة التذبذب المسموح بها لأسعار تداول حقوق الأولوية يفوق النسبة التي تخضع لها أسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية "تداول" (الممثلة بنسبة 10 % صعوداً ونزولاً). مما قد يؤثر على سعر الوحدة في الصندوق.

مخاطر تساؤل نسبة التخصيص، زيادة عدد المشاركين في عملية بناء سجل الأوامر للاكتتابات العامة الأولية سيؤثر في انخفاض نسبة التخصيص من أسهم أي طرح أولي، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده وبالتالي قد ينعكس سلباً على سعر الوحدة بالصندوق.

المخاطر المتعلقة بالمصدر، وهي مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات التي يقدمها كما وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات يقوم بها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة بشكل سلبي نتيجة استثمار الصندوق في أسهم المصدر.

مخاطر تأخر الإدراج، سيستثمر الصندوق في الاكتتابات العامة الأولية بشكل أساسي وبالتالي فإن أي تأخير في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها سيؤدي إلى احتجاز مبلغ الاكتتاب حتى إدراج السهم في السوق والذي من شأنه أن يحد من استثمارات الصندوق ومحتمل بأن يؤثر ذلك على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني، في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات والذي بدوره سيؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة، من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10 % من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدات الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار خارج المملكة، ينطوي الاستثمار خارج المملكة العربية السعودية على عدد من المخاطر منها على سبيل المثال لا الحصر مخاطر تقلبات أسعار الصرف والمخاطر الاقتصادية والجيوسياسية

مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات في فترة ما قبل الإدراج، يمكن للصندوق الاستحواذ على نسبة من الشركات المساهمة في المرحلة التي تسبق إدراج أسهمها في سوق الأسهم، حيث تكون الشركة المستهدفة قد استوفت جميع شروط الإدراج في السوق ذات العلاقة وتكون مؤهلة للتقدم بطلب الإدراج، ويستهدف الصندوق التخارج من هذه الشركات إما من خلال عملية الطرح العام الأولي أو/وبيعها في السوق بعد إدراجها في سوق الأسهم. يمكن ان يواجه هذا النوع من الاستثمار مخاطر عدم نجاح الشركات المستثمر فيها في إدراج أسهمها في السوق أو الوصول إلى التقييم المستهدف في مرحلة بناء سجل الأوامر أو عند

التداول في السوق أو مخاطر توفر السيولة المناسبة للتخارج، ومخاطر حظر التداول لفترات زمنية معينة بعد الإدراج، مما قد يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي.

مخاطر الاستثمار في الصناديق العقارية المتداولة (ريت)، ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق العقار المتداولة على التعرض لمخاطر التغيير في قيمة الأصول العقارية المستثمر فيها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة العقارات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق.

مخاطر الاستثمار في صناديق المؤشرات المتداولة، ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة على التعرض لمخاطر التغيير في قيمة مؤشرات الأسواق والقطاعات التي تتبعها وذلك نتيجة لتغير ظروف السوق أو انخفاض قيمة تلك الأسواق أو القطاعات، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعري نتيجة لتداولها في السوق مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تضارب المصالح، تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة، الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في سوق الأسهم الذي يتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء الأسهم بدون أي تغييرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جداً. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقرار وقد تصح بعض الأسهم أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أي صعوبات في بيع الأسهم يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة للصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر التمويل، في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في أجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأدائه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات، يستثمر الصندوق في أسهم الشركات السعودية المقومة بالريال السعودي. بالنسبة للمشاركين الذين لا يعتبر الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي.

توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة، من أهم الأدوات التي يبني مدير الصندوق قراراته الاستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات محل استثمار الصندوق، إلا أن هذه التوقعات عرضة للتغير أو الخطأ، وبالتالي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق، يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية، يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية، تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة، يعلم ويقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم المستثمر فيها.

مخاطر الاستدعاء، قد تحمل بعض الأوراق المالية خيار الاستدعاء، حيث يتيح هذا الخيار لمصدر الورقة المالية ان يستدعي الورقة المالية قبل تاريخ استحقاقها (السندات والصكوك مثلاً) ، وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار التي قد تؤثر سلباً على عوائد الصندوق.

مخاطر إعادة الاستثمار، وهي المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الأوراق المالية أو الودائع أو المرابحات من عدم تمكن مدير الصندوق بإعادة استثمار مبالغ الاستثمار الأصلية ومستحققاتها سواء من الفوائد أو الأرباح بنفس العوائد السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك فقد لا يتمكن مدير الصندوق من استثمار توزيعاتها النقدية بنفس مستوى العوائد التي تم الحصول عليها عند شراءه لتلك الصكوك أو السندات أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعاءها أوراقاً مالية مماثلة لنفس شروط الدفع، مما قد يؤثر بشكل سلبي على عوائد الصندوق.

مخاطر تقلبات سعر الوحدة، يتعرض سعر الوحدة في الصندوق إلى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات مالكي الوحدات.

مخاطر التقييم/ التسعير، قد يتعرض الصندوق إلى حدوث أخطاء أثناء عملية تقييم أصول الصندوق من قبل مدير الصندوق/مشغل الصندوق مما يؤدي إلى التسعير الخاطئ لسعر الوحدات في الصندوق، وقد يتسبب ذلك في تسعير عمليات الاشتراك والاسترداد بشكل خاطئ مما قد يؤثر على صحة عمليات تداول وحدات الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق/مشغل الصندوق في هذه الحالة باتباع الإجراءات المذكورة في الفقرة (ج) من المادة (10) من هذه الشروط والأحكام.

مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ، يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء عند إجراءه لعمليات تسويات أصول الصندوق مما قد يؤثر سلباً على عوائد الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بوضع إجراءات التصحيح اللازمة في حال حدوث مثل هذه الأخطاء للتأكد من حصول مالكي الوحدات على حقوقهم.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات متوسطة وطويلة الأجل ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر مرتفع.

7- قيود / حدود الاستثمار

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

8- العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب أسعار الخزينة لدى البنك العربي الوطني، ويتحمل المستثمر أي تقلب في أسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

- أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه
- رسوم الاشتراك: %2.00 كحد أقصى من مبلغ الاشتراك
 - رسوم الإدارة: يستحق مدير الصندوق اتعاب إدارة سنوياً بنسبة 1.75% من قيمة صافي أصول الصندوق
 - رسوم التعامل (التداول): يتحمل الصندوق المصاريف الناتجة عن بيع وشراء الأوراق المالية والتي ستحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية وقت استحقاقها
 - أتعاب مراجع الحسابات: يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 26,000 ريال سعودي رسوم تدقيق و15,000 ريال سعودي رسوم مراجعة
 - تكاليف الرقابة الشرعية: يتحمل الصندوق تكاليف الرقابة الشرعية بقيمة 10,000 ريال سعودي
 - مصاريف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: يتحمل الصندوق تكاليف الأعضاء المستقلين حيث يحصل كل عضو على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع
 - مصروفات رقابية: يتحمل الصندوق المصروفات الرقابية بقيمة 7,500 ريال سعودي
 - مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: يتحمل الصندوق مصروفات بقيمة 5.000 ريال سعودي
 - أتعاب أمين الحفظ: يتحمل الصندوق رسوم حفظ بنسبة 0.003% سنوياً
 - مصروفات أخرى: يتحمل الصندوق مصاريف أخرى بحد أقصى 1% وتشمل المصروفات الأخرى غير أتعاب الإدارة مثل مصاريف أمين الحفظ ومصاريف مشغل الصندوق والمصاريف الرقابية وغيرها
- ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	%2.00 كحد أقصى	تدفع مرة واحدة وتخضم مباشرة في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك سواء اشترك جديد أو إضافي.
رسوم الإدارة	%1.75 سنوياً	يتم احتساب رسوم الإدارة وخضمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
رسوم التعامل (التداول)	حسب الأسعار السائدة في السوق	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
أتعاب مراجع الحسابات	<ul style="list-style-type: none"> ■ رسوم تدقيق سنوية: 26,000 ريال سعودي ■ رسوم مراجعة نصف سنوية: 15,000 ريال سعودي 	يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
تكاليف الرقابة الشرعية	10,000 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مكافأة أعضاء مجلس	يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم)

ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.	10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع	الادارة المستقلين
يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.	7,500 ريال سعودي سنوياً	مصروفات رقابية
يتم احتساب مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.	5,000 ريال سعودي سنوياً	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول
يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.	1.00% سنوياً كحد أقصى	مصروفات أخرى 1.00% كحد أقصى
سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.03% سنوياً بالإضافة الى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم خدمة امين الحفظ المستقل (رسوم ايداع) وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد كما سيتم خصم رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال عن كل عملية * بما يعادل 8 دولار ويتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر.	0.03% سنوياً	أتعاب أمين الحفظ
	لا يوجد	رسوم الاسترداد المبكر

*العملية: أي عملية بيع أو شراء للأوراق المالية.

ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 1,000,000 ريال ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال

رسوم ومصاريف الصندوق (بالريال السعودي)	رسوم ومصاريف المشترك (نسبة مئوية)	رسوم ومصاريف الصندوق	الرسوم والمصروفات
2,000	2.00%	-	رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)
38.40	0.0384%	8,938	مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين
80.42	0.0804%	18,718	رسوم مراجع الحسابات
14.40	0.0144%	3,352	الرسوم الرقابية
9.60	0.0096%	2,234	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول
19.20	0.0192%	4,469	تكاليف الرقابة الشرعية
20.67	0.0207%	4,812	أتعاب امين الحفظ
698.59	0.4433%	103,193	أخرى
1,183	1.75%	275,428	رسوم الإدارة
1,182	-	378,622	إجمالي الرسوم والمصروفات

د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية
رسوم الاشتراك

يتحمل المشترك رسوم اشتراك نسبتها بحد أقصى 2.00% من مبلغ كل اشتراك. وسيقوم مدير الصندوق بخصم قيمة رسوم الاشتراك المذكور في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك من قيمة مبلغ كل اشتراك سواء جديد أو إضافي.

رسوم الاسترداد
لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

رسوم نقل الملكية
لا ينطبق

(ه) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات

والعمولات الخاصة

يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالاشتراك والإدارة للصندوق بشكل كامل وأي رسوم أخرى يتقاضاها. كما يجوز لمدير الصندوق إبرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

1. إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.

2. إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق

3. إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف. ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة الترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعا أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول

من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط.

(و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المُضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأنعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المُضافة، ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المُضافة المُستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المُستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين. "يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الأقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك."

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصاديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

(ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:
لا يوجد

(ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق. بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 1 مليون ريال ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 100 مليون ريال وبافتراض ثبات أداء الصندوق بدون تغير

مبلغ رسوم ومصروفات الصندوق	مبلغ رسوم ومصروفات المشترك	الرسوم والمصروفات
لا ينطبق	20,000 ريال	رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)
20,000 ريال	200 ريال	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
41,000 ريال	410 ريال	رسوم مراجع الحسابات
7,500 ريال	75 ريال	الرسوم الرقابية
5,000 ريال	50 ريال	نشر بيانات الصندوق على موقع تداول
10,000 ريال	100 ريال	تكاليف الرقابة الشرعية
3,000 ريال	30 ريال	إتباع أمين الحفظ
200,000 ريال	2,000 ريال	أخرى
1,750,000 ريال	17,500 ريال	رسوم الإدارة
2,036,500 ريال	20,365 ريال	إجمالي الرسوم والمصاريف بدون رسوم الاشتراك

10- التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم الأصول:

- يتم تقييم أصول الصندوق باتباع المبادئ الآتية:
- إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق
- بالنسبة إلى الصكوك غير المدرجة، تستخدم القيمة الدفترية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة
- بالنسبة إلى الصكوك المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي ولكن لا تسمح ظروف تلك السوق أو ذلك النظام بتقييم الصكوك، فيجوز تقييم تلك الصكوك بنفس طريقة تقييم الصكوك غير المدرجة
- بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة
- بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة
- يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل إدراجها بناءً على سعر الاكتتاب بعد عملية التخصيص.
- كما سيتم تقييم أسهم الملكية الخاصة بالقيمة العادلة بناءً على أفضل الممارسات المتعلقة بتقييم لأسهم الملكية الخاصة وإحدى طرقها على سبيل المثال احتساب سعر التكلفة وبعد التحقق منها من مراجع حسابات الصندوق.
- ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة بأن يطرح من قيمة إجمالي أصول الصندوق مبلغ المستحقات والمصروفات المتراكمة مقسومة على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم

(ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

- يتم تقييم أصول الصندوق مرتين أسبوعياً في نهاية يوم التعامل لكل يوم تقييم من يومي الأحد والأربعاء من كل أسبوع على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم التقييم.

(ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.

- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة:

يتم تحديد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك بعد يوم التقييم بيوم عمل واحد من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11- التعاملات

(أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولي في 2023/3/1م كصندوق استثماري مفتوح وقد بدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 2023/5/1م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو عشرة ريالاً سعودية.

(ب) يتم تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي يومي الأحد والأربعاء من كل أسبوع. يجب تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في يوم التعامل، مع العلم بأن أية طلبات يتم استلامها بعد الساعة الواحدة ظهراً سيتم التعامل معها على أنها استلمت في يوم العمل السابق ليوم التعامل التالي. وسيتم تزويد العميل إلكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

(ج) إجراءات الاشتراك

- على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي:
 - فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب".
 - تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتاريخه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعة من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
 - تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
 - في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .
 - يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.

- يتم الاحتفاظ بوحدة الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين إلكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معباً وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض.
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك.
- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

- يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي الأحد والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لأسواق الأسهم الخليجية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.
- يتم دفع حصة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.
- (د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسباً - بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منغذي وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

- (هـ) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
 - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
 - إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الصواب التي تحددها الهيئة.
 - للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.
- و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة (66) و (67) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.**
- ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.**
- ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات**
الحد الأدنى للاشتراك 2,000 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 1,000 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 1,000 ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.
وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 2,000 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق. بالنسبة للمشاركين الذين يودون الاستفادة من برنامج الاشتراك المنتظم لدى مدير الصندوق، فالحد الأدنى هو 750 ريال سعودي في الشهر ولمدة حد أدناه 3 أشهر متتالية.
ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.
- ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والاجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:**
الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه لبدء تشغيل الصندوق هو خمسة ملايين ريال سعودي، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى فسيتم إعادة مبالغ الاشتراك إلى مالكي الوحدات بدون أي حسم.

12- سياسة التوزيع

- سياسة توزيع الدخل والأرباح:
- سوف يقوم الصندوق بإعادة استثمار الأرباح المستلمة في مجالات استثمار الصندوق.
- التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:
لا ينطبق.
- كيفية دفع التوزيعات:
لا ينطبق.

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا

تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

(ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa بشبكة الإنترنت.

(ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

(د) تبدأ السنة المالية من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي سوف تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2023. كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قوائم مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق

(هـ) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها

14- سجل مالكي الوحدات

- (أ) سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.
- (ب) يُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يُقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).

15- اجتماع مالكي الوحدات

- (أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
- يحق للمشارك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وفي حال لم يستوف النصاب، فيجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع ثانياً بإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الالكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في موقعة الالكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام تقويمية على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
 - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على ألا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع لمالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- (ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يُحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

(ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

(أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغيير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب نوقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.
- إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها إلكترونياً أو إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلّم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- الاطلاع على سياسة تقديم ومعالجة الشكاوى الموضحة في الفقرة 30 من هذه الشروط والأحكام
- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم.

(ب) سياسة حقوق التصويت

يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية
- (أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.
- (ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- (ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
- (د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- (هـ) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.
- (و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية
- (أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).
- (ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- (ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- (أ) الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة لذلك بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:
- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع - في رأي مدير الصندوق - غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه في حال إنهاء الصندوق
- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي

تلك الحالة سيتم تسهيل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انتهاء الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور إنهاء الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن إنهاء الصندوق.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات المحلق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للمراجعة للفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة

ب) الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

سيتم اتباع الإجراءات التابعة لتصفية الصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار

ج) في حال إنهاء الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

21- مدير الصندوق

- أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).
- ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 07072-37 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
- ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.
شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني
ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055
- د) الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق "تداول" www.saudiexchange.sa
- هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي
- و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	31/12/2023
الإيرادات	385,054,081
المصروفات	125,931,960
تكاليف تمويلية	170,436
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	11,990,856
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	50,312,914
صافي الدخل	220,629,627
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	40,646,407

ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
 - يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
 - سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
 - يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
 - كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- (ح) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار**
- لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.
- (ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن**
- يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.
- (ي) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله**
- يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أدخل بشكل تراه الهيئة جوهرية بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
 - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22- مشغل الصندوق

- (أ) اسم مشغل الصندوق (شركة العربي المالية).
- (ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 07072-37 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
- (ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.
شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني

ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

- (د) الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
 - التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
 - تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
 - توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
 - تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير
 - توزيع الأرباح على مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق (إن وجدت).
 - نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالي ليوم التعامل في الموقع الإلكتروني وموقع تداول.
 - تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.
 - التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
 - الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة وبسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
 - إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

- (هـ) تعيين مشغل صندوق من الباطن
- يحق لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وسيتحمل مشغل الصندوق أي تكاليف إضافية ناتجة عن تعيين مشغل صندوق من الباطن

- (و) المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار لا ينطبق

23- أمين الحفظ

- (أ) شركة البلاد للاستثمار
- (ب) شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 37-08100 بتاريخ 2008/05/25 م.
- (ج) البلاد للاستثمار، المركز الرئيسي طريق الملك فهد - العليا ص.ب. 140، الرياض 11411 فاكس 920003636 هاتف موحد: 00966112039899
- (د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
- سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.
- (هـ) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن
- يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام المادة (27) من لائحة صناديق الاستثمار
- (و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق
- لم يقم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

(ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

إذا مارست هيئة السوق المالية أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال(30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.sa وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

24- مجلس إدارة الصندوق

(أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

نوع العضوية	اسم العضو
رئيس	السيد/خالد بن عبد العزيز بن فهد الراشد
عضو غير مستقل	السيد/ خالد بن محمد الطالب
عضو غير مستقل	السيد/ وليد بن ناصر المعجل
عضو غير مستقل	الدكتور/زياد بن عبد الرحمن ابانمي
عضو مستقل	السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب
عضو مستقل	السيد/ مفرح بن عبد الله الشهري

(ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/خالد بن عبد العزيز بن فهد الراشد (رئيس)

رئيس التجزئة المصرفية في البنك العربي الوطني، عمل سابقاً رئيس المنشآت الصغيرة والمتوسطة في البنك العربي الوطني منذ 2019 حتى 2022 وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) منذ 2021. يمتلك خبرة في القطاع المصرفي تمتد إلى أكثر من 16 عام حيث شغل عدة مناصب في البنك العربي الوطني وتشمل (نائب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية التجارية بين 2018 و2019، قائد فريق في مجموعة الخدمات المصرفية التجارية بين 2015 و2018، ومدير علاقة أول بين 2012 و2015، ومدير علاقة بين 2007 و2011). شغل منصب مدير علاقة لدى مجموعة الخدمات المصرفية التجارية في مصرف الراجحي بين 2011 و2012. حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال عام 2022 من جامعة INSEEC وبكالوريوس في المحاسبة عام 2007 من جامعة الملك سعود.

السيد / خالد بن محمد الطالب (عضو)

رئيس دائرة الأسهم المحلية والدولية بشركة العربي المالية. عمل سابقاً كرئيس للوساطة في سيكو كابيتال. يتمتع بخبرة تزيد عن 18 عامًا في المجال المالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال والإدارة العامة من جامعة الملك عبد العزيز 2014، ودبلوم في المحاسبة من معهد الإدارة العامة 2003.

السيد / وليد بن ناصر المعجل (عضو)

رئيس المصرفية الإسلامية في البنك العربي الوطني، ولديه خبرة لأكثر من 17 سنة في المصرفية الإسلامية في قطاع البنوك، وقد شغل قبل ذلك منصب مدير المطلوبات في المصرفية للإسلامية لدى البنك السعودي البريطاني، ويحمل شهادة البكالوريوس في التسويق من "جامعة الملك فهد للبترول والمعادن".

الدكتور/ زياد بن عبد الرحمن أبانمي (عضو)

رئيس مجموعة الخزينة لدى البنك العربي الوطني، ولديه أكثر من 25 سنة من الخبرة المالية والمصرفية، وقبل انضمامه للبنك العربي عمل لدى مؤسسة النقد السعودي (ساما) ومجموعة سامبا المالية، ويحمل شهادة الدكتوراه في الإدارة الهندسية من "جامعة ميزوري" في الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من 8 سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة إلى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل إلى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل إلى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذي. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في إحدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبان أستراليا. بالإضافة إلى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد / مفرح بن عبد الله الشهري (عضو مستقل)

يشغل منصب مدير إدارة الاستثمار - غرفة الرياض ولديه خبرة لأكثر من 17 عام في الاستثمار بمختلف الأصول في الأسواق المحلية والعالمية من خلال التدرج كمحلل مالي في الشركات المالية، إلى إدارة المحافظ والصناديق الاستثمارية، وإدارة المنظومة المالية لبناء وهيكله الاستراتيجية والصناديق الاستثمارية. حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن - 2005م

(ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
 - الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
 - اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
 - الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للوائح صناديق الاستثمار.

- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها بالمادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشروط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق في الاجتماع الواحد.

هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس. حيث لا يوجد تضارب مصالح في الوقت الحاضر بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

اسم العضو	أسماء الصناديق التي يشرف عليها العضو
السيد/ خالد بن عبد العزيز الراشد	1. صندوق العربي المالية للمتاجرة بالريال السعودي (المتوافق مع الشريعة) 2. صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة) 3. صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة) 4. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة)
	6. صندوق العربي المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة) 7. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة) 8. صندوق العربي المالية المتوازن 9. صندوق العربي المالية للفرص 10. صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)

(أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)
عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي،
ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقاً وفضيلته عضو في عدد من اللجنة الشرعية للبنوك
والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة
المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع
لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من
الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالوهاب بن عبداللطيف الصالح (عضواً)
حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود
الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان :
التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-،
وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي
بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقاً، ومتعاون
بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقاً

الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضواً)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ
الإسلامية في بنجلاديش. وأيضاً المستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدهي. كما يشغل
عضويات مختلفة في مجموعة من اللجان الشرعية في البنوك وشركات التأمين وبعض الشركات.
يتمتع الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في
أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة والشيخ صاحب شهرة قبول
واسع في وسط المجتمع السعودي.

(ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

(ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق مبلغ 10,000 ريال سعودي كمكافأة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

(د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

يجب أن تفي معاملات المرابحة بالشروط الآتية:

- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحاً بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيابة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.

الإحارة

هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

الصكوك وما في حكمها

هي عقود منفعة أو تمويل أو تسنيد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة الشرعية اللازمة في حينه.

تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية.

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26- مستشار الاستثمار

لا يوجد

27- الموزع

لا يوجد

28- مراجع الحسابات

(أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.
(ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6، طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

(ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

(د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين

29- أصول الصندوق

- (أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- (ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- (ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

يمكنكم تقديم الشكاوى من خلال تعبئة النموذج المخصص للشكاوى، وذلك عن طريق إحدى القنوات التالية:

- بواسطة البريد الإلكتروني وذلك بإرسالها إلى info@anbcapital.com.sa
- اتصل بفريق خدمة العملاء على 800-124-0055
- الحضور شخصياً، وذلك بتقديم الشكاوى لأحد موظفينا في أي من مراكز الاستثمار شركة العربي المالية خلال ساعات العمل الرسمية.
- أو عبر تعبئة النموذج المخصص للشكاوى الموجود في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

الجدول الزمني لتسوية الشكاوى

يتم الرد خلال 3 أيام عمل بتبليغ العميل باستلام الشكاوى وتبليغه بالرقم المرجعي من تاريخ تقديم الشكاوى، مع بيان الإجراءات المتخذة بشأنها، والموعد المتوقع لتسويتها. كما سيتم التواصل بشكل منتظم لحين تسوية الشكاوى بصورة نهائية.

بطبيعة الحال، تختلف عملية معالجة الشكاوى باختلاف نوع الشكاوى وحيثياتها. وعليه، فإنه في الحالات التي تتطلب فيه الشكاوى وقتاً أطول لتسويتها، سيتم إخطاركم بذلك خلال 10 أيام من تاريخ تقديم الشكاوى، مع بيان الموعد التقريبي للرد النهائي على الشكاوى.

علماً بأن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوماً، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31- معلومات أخرى

- أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.
- ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
- ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي
 - شروط وأحكام الصندوق
 - التقارير السنوية للصندوق.
 - القوائم المالية للصندوق.
 - العقود المذكورة في الشروط والأحكام
- د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي ستيخذ قرار الاستثمار بناءً عليها
- ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق

33- إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل:

التوقيع:

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار:

رقم الهوية:

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.